

٢١/٣٢ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة الثانية والثلاثين  
للجمعية العامة

ألف

ان الجمعية العامة ،  
تقرر التقرير الأول للجنة وثائق التفويض (٤٣) .

الجلسة العامة ٨٣  
٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧

باء

ان الجمعية العامة ،  
تقرر التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض (٤٤) .

الجلسة العامة ١٠٤  
١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

٤٠/٣٢ - قضية فلسطين

ألف

ان الجمعية العامة ،

از تشرين الى قراراتها ٣٢٣٦ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ،  
و ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٢٠/٣١ المؤرخ في ٢٤  
تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ،

(٤٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، المرفقات ،  
المند ٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/32/336 .

(٤٤) المرجع نفسه ، الوثيقة A/32/336/Add.1 .

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (٤٥).

وقد استمعت الى بيان منظمة التحرير الفلسطينية ، مثلة الشعب الفلسطيني (٤٦) .

وان تقرير يعلق صوب لعدم تحقيق حل عادل لمشكلة فلسطين ، ولكون هذه المشكلة واحدة من المشاكل التي تؤدي الى تفاقم نزاع الشرق الأوسط ، الذي تمثل لبه ، والتي تعترض السلم والهدوء في الشرق الأوسط .

وان تؤكد من جديد انه لا يمكن الاقادة سلم عادل ودايم في الشرق الأوسط دون التوصل ، في جملة أمور ، الى حل عادل لمشكلة فلسطين على أساس نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، بما فيها الحق في العودة والحق في الاستقلال الوطني والسيادة الوطنية فسي فلسطين ، وفقا لميثاق الامم المتحدة .

وان تحيط طما بالقرار الذي اتخذته بشأن قضية فلسطين مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية التاسعة والخمسين المعقودة في ليمبرغ في الفترة من ٢٣ حزيران / يونيه السبق ٣ تموز / يوليه ١٩٧٧ (٤٧) .

وان تحيط طما بالاملان التعلق بالحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين الذي اعتمدهه وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز في اجتماعهم الاستثنائي المعقود في نيويورك في ٣٠ أيلول / سبتمبر ١٩٧٧ (٤٨) .

وان تحيط طما أيضا بالبيان التفاسي الصادر عن الاجتماع الاستثنائي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في المؤتمر الاسلامي ، المعقود في نيويورك في ٣ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٧٧ (٤٩) .

١ - تعرب عن تقديرها للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لما بذلته من جهود في اخطاها بالمهام التي أوكلها الجمعية العامة اليها ؛

- (٤٥) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقم ٣٥ (A/32/35) .
- (٤٦) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الجلسات العامة ، الجلسة ٨٤ ، الفقرات ٤٦ - ٧٩ .
- (٤٧) A/32/310 العرفق الاول ، قرار مجلس الوزراء ٥٨٠ / ٥٢ (د - ٧٩) .
- (٤٨) S/20410 - A/32/255 العرفق . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر الوثيقة الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، طحق تشرين الاول / أكتوبر وتشرين الثاني / نوفمبر وكانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ .
- (٤٩) A/32/261 العرفق .

٢ - تحيط علماً بتقرير اللجنة وتلويده التوصيات الواردة في الفقرتين ٤٢ و ٤٣ من ذلك التقرير :

٣ - تلاحظ بارتياح انه أثناء نظر مجلس الأمن في تقرير اللجنة في جلسته ٢٠٤١ المفقودة في ٢٧ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٧٢ أكد من جديد جميع أعضاء المجلس الذين اعترقوا في المناقشة انه لا يمكن اقرار سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط دون أن يتحقق بوجه خاص حل عادل لمشكلة فلسطين على أساس نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ؛

٤ - بحث مجلس الأمن على أن يتخذ في أقرب وقت ممكن قراراً بشأن التوصيات التي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٠/٢١ بوصفها أساساً لحل مشكلة فلسطين ؛

٥ - تقرر تعميم التقرير على جميع هيئات الامم المتحدة المختصة وحثها على أن تتخذ ، حسب الاقتضاء ، الاجراء اللازم وفقاً لبرنامج التنفيذ الذي وضعته اللجنة ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يحيل تقارير اللجنة الى جميع المؤتمرات المتعلقة بالشرق الأوسط المفقودة تحت رعاية الامم المتحدة ، بما في ذلك مؤتمر جنيف للسلام في الشرق الأوسط ؛

٧ - تأذن للجنة أن تواصل بذل كل جهد لتعزيز تنفيذ توصياتها ، وأن ترسل وفوداً أو ممثلين الى المؤتمرات الدولية حيثما تعتبر هذا التمثيل مناسباً ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ؛

٨ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يواصل تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها ، بما في ذلك اعداد المحاضر الموجزة لجلساتها ؛

٩ - تقرر ادراج البند المعنون " قضية فلسطين " في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين .

الجلسة العامة ٩١

٢ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٢

بإ

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (٥٠) ،

(٥٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطبع رقم ٢٥

(A/32/35)

وان تحيط طياً ، طى وجه الخصوص ، بالملاحظات الواردة في الفقرات ٢٨ الى ٤٢ من ذلك التقرير ،

وان تسلّم بالحاجة الى نشر المعلومات ، طى أوسع نطاق ممكن ، من حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، وعن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة للعمل طى بلوغ هذه الحقوق ،

١ - ترجو من الأمين العام أن ينهى " داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة وحدة خاصة المعنية بحقوق الفلسطينيين تتولى :

( أ ) القيام ، بتوجيه من اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، باعداد دراسات ومنشورات تتعلق بما يلي :

١' حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ؛

٢' ما يتصل بالموضوع من قرارات الجمعية العامة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة ؛

٣' أنشطة اللجنة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى الرامية الى العمل طى بلوغ هذه الحقوق ؛

( ب ) العمل طى توفير أقصى نشر ممكن لمثل هذه الدراسات والمنشورات بجميع الوسائل المناسبة ؛

( ج ) القيام ، بالتشاور مع اللجنة ، ابتداءً من عام ١٩٧٨ ، بتنظيم احتفال سنوي يوم ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر باعتباره اليوم الدولي للقضاء مع الشعب الفلسطيني ؛

٢ - ترجو كذلك كن الأمين العام أن يؤمن التعاون الكامل من ادارة شؤون الاعلام وغيرها من وحدات الامانة العامة في تمكين الوحدة الخاصة المعنية بحقوق الفلسطينيين من القيام بمهامها ؛

٣ - تدعو جميع الحكومات والهيئات الى التعاون مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ومع الوحدة الخاصة المعنية بحقوق الفلسطينيين ، في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة الخامسة

٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧